

نحن الحسين بن عبدالله الثاني نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٠
نظام حوافز الأنشطة الصناعية
صادر بمقتضى المادة (٤٦) من قانون الاستثمار رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٤

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام حوافز الأنشطة الصناعية لسنة ٢٠٢٠)
ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني
المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

الوزير : وزير الصناعة والتجارة والتموين.
النشاط الصناعي : النشاط الذي يقوم بتحويل المواد الى منتج جديد
يغير في شكلها أو مكوناتها أو نوعها أو طبيعتها
بوسائل الإنتاج المختلفة بما في ذلك العمليات
الكيميائية والخلط والقص والتشكيل والتجميع
والتعبئة والتغليف ويحقق قيمة محلية مضافة لا
تقل نسبتها عن (٣٠%) وفقا للتشريعات النافذة
ولا يشمل تعدين المواد الأساسية.
المؤسسة : الشركة أو المؤسسة أو المصنع الممارس للنشاط
المصدرة : الصناعي الذي يقوم بتصدير منتجاته من هذا
النشاط.

المادة ٣- تسري أحكام هذا النظام على الأنشطة الصناعية التالية:-

- أ- صناعة المنتجات الغذائية.
- ب- صناعة المشروبات غير الكحولية، إنتاج المياه المعدنية والمياه الأخرى المعبأة في زجاجات باستثناء ما يلي:-
 - ١- تقطير المشروبات الكحولية وتكريرها وخلطها.
 - ٢- صناعة الأنبذة.
 - ٣- صناعة المشروبات الكحولية من الشعير وصناعة الشعير.
- ج- صناعة المنتجات الجلدية والمنتجات ذات الصلة والمنسوجات والملبوسات.
- د- صناعة الخشب ومنتجات الخشب والفلين والأثاث.
- هـ- صناعة الورق ومنتجات الورق والطباعة.
- و- صناعة المواد الكيميائية والمنتجات الكيميائية والمنتجات الصيدلانية والمستحضرات الصيدلانية.
- ز- صناعة منتجات المطاط واللدائن.
- ح- صناعة منتجات المعادن اللافلزية الأخرى.
- ط- صناعة الفلزات القاعدية وصناعة منتجات المعادن المشكلة والآلات والمعدات والحواسيب والمنتجات الإلكترونية والبصرية.
- ي- صناعة المعدات الكهربائية.
- ك- صناعة المركبات ذوات المحركات والمركبات المقطورة ونصف المقطورة والدراجات النارية والعادية والكراسي المتحركة.
- ل- صناعة المجوهرات والحلي والأصناف المتصلة بها.

المادة ٤- لا تسري أحكام هذا النظام على المؤسسة المصدرة في الحالتين التاليتين:-

- أ- إذا كان نشاطها من الأنشطة الصناعية المستفيدة فعلياً من نظام تخفيض ضريبة الدخل في المناطق الأقل نمواً رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٦.
- ب- إذا كان النشاط الصناعي مؤسسة مسجلة في المناطق التنموية.

المادة ٥- أ- تمنح المؤسسة المصدرة ابتداءً من عام ٢٠٢٠ في نشاط صناعة الأدوية دعماً مالياً تساوي نسبته (٥%) من مجموع قيمة صادراتها السنوية التي تزيد في أي سنة عن مجموع قيمة صادراتها عن السنة السابقة.

ب-١- تمنح المؤسسة المصدرة في نشاط صناعة الألبسة ابتداءً من عام ٢٠١٩ دعماً مالياً تساوي نسبته (٣%) من مجموع قيمة صادراتها السنوية .

٢- إذا كان مجموع قيمة الصادرات السنوية للمؤسسة المصدرة تزيد في أي سنة من السنوات على مجموع قيمة صادراتها عن العام السابق فتمنح دعماً مالياً تساوي نسبته (٥%) من مقدار الزيادة ويطبق هذا الدعم ابتداءً من عام ٢٠٢٠ على أن لا يؤثر هذا الدعم على استفادتها من الدعم المنصوص عليه في البند (١) من هذه الفقرة .

٣- اعتباراً من عام ٢٠٢١ ولغايات الحصول على الدعم المالي المنصوص عليه في هذه الفقرة، على المؤسسة المصدرة رفع نسبة العمالة المحلية لديها بمعدل لا تقل نسبته عن (١%) سنوياً عن النسبة المعتمدة لدى وزارة العمل للسنة التالية وشراء ما لا تقل نسبته عن (١%) من قيمة مشترياتها من السوق المحلي بالتعاقد مع المصانع المحلية للسنة التي تلي ذلك.

ج- في غير النشاطين المنصوص عليهما في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة، تمنح الحوافز التالية :-

١- تمنح المؤسسة المصدرة ابتداءً من عام ٢٠١٩ دعماً مالياً تساوي نسبته (٣%) من مجموع قيمة صادراتها السنوية .

٢- إذا كان مجموع قيمة الصادرات السنوية للمؤسسة المصدرة تزيد في سنة من السنوات على مجموع قيمة صادراتها عن العام السابق فتمنح دعماً مالياً تساوي نسبته (٥%) من مقدار الزيادة، ويطبق هذا الدعم اعتباراً من عام ٢٠٢٠ على أن لا يؤثر هذا الدعم على استفادتها من الدعم المنصوص عليه في البند (١) من هذه الفقرة.

المادة ٦- يتم صرف الدعم المالي المنصوص عليه في هذا النظام وفقاً للمخصصات المرصودة سنوياً في قانون الموازنة العامة.

المادة ٧- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

٢٠١٩/١٢/٣٠

الحسين بن عبد الله الثاني

وزير
الداخلية
سلامة حماد السحيم

وزير
التربية والتعليم
الدكتور تيسير منيزل النعيمي

وزير
دولة لتطوير الأداء المؤسسي
ياسره عاصم غوشة

وزير
الطاقة والثروة المعدنية
المهندسة هالة عادل زواتي

وزير
الزراعة
المهندس إبراهيم صبحي الشحاحه

وزير
الصحة
الدكتور سعد فايز جابر

وزير
الثقافة
الدكتور باسم الطويسي

وزير
النقل
الدكتور خالد وليد سيف

وزير
الخارجية وشؤون المغتربين
أيمن حسين الصفدي

وزير
المياه والري
المهندس رائد مظفر أبو السعود

وزير
العدل
الدكتور بسام سمير التلهوني

وزير دولة
للشؤون القانونية
مبارك علي أبو يامين

وزير
الأشغال العامة والإسكان
المهندس فلاح عبد الله العموش

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير الشؤون السياسية والبرلمانية بالوكالة
سامي كامل الداود

وزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
الدكتور محمد أحمد الخلايلة

وزير
التخطيط والتعاون الدولي
الدكتور وسام عدنان الرضي

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
الدكتور عمر الرزاز

وزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور محي الدين شعبان توق

وزير
الإدارة المحلية
المهندس وليد محي الدين المصري

وزير
البيئة
الدكتور صالح علي الخرابشة

وزير
الاقتصاد الرقمي والريادة
المهندس مثنى حمدان غرايبة

وزير
المالية
الدكتور محمد العسبس

وزير
دولة لشؤون الاعلام
أمجد عودة العضايلة

وزير
الشباب
الدكتور فارس عبد الحافظ البريزات